مبحث تمهيدي

تعريف المنتج والمشكلات المرتبطة به عبر الحدود

لابد أن نحدد في إطار بحثنا المقصود بالمنتج والمشكلات المرتبطة بترويجه وتسويقه عبر الحدود، والأشخاص الذين يناط بهم المسئولية عن عمل المنتجات في إطار السلسلة الإنتاجية التي تنتهي بوصول المنتج للطرف النهائي؛ حيث يمكن أن يؤدي الأمر إلى حدوث بعض الأضرار.

أولاً: المقصود بالمنتج:

يقصد بالمنتج الأشياء الصناعية أو الطبيعية التي يتم تصنيعها، سواء كانت عقارية أو منقولة، والتي يكون الغرض منها أن تسوق وتستعمل من جانب الأفراد[3]. وتتباين الأهداف في هذا الشأن، فالصانع والمورد والمنتج تكون غايتهم الحصول على الربح من وراء عملية التصنيع والتسويق، بينما يسعى البعض الآخر إلى اقتناء المنتجات من أجل المنفعة الشخصية أو العائلية.

وقد عرفت المادة 1/3 من القانون السويسري الخاص بالمسئولية عن عمل المنتجات، والصادر في 18 يوليو 1993[4]، المنتج بأنه "كل شيء منقول، حتى ولو كان متضمناً في منقول آخر، وكذلك كل شيء عقاري..."[5].

---

(3) راجع:
W. STRAUB: La responsabilité du fait des produits en pratique: Droit communautair et Suisse, Berne, 2003, P.1.

(4) راجع نصوص هذا القانون منشورة على الموقع الإلكتروني:
http://www.google-La-res-desfaitdesproduits-adop-reader.pdf

(5) جاء النص الفرنسي لهذه المادة على النحو التالي: =

وورد أيضاً تعريفاً مشابهاً في اتفاقية لاهاي لعام 1973 بشأن القانون الواجب التطبيق على المسئولية عن عمل المنتجات[6]. وجاء بالفقرة الأولى من المادة الثانية أن "كلمة منتج تعني المنتجات الطبيعية والصناعية. ويمكن أن يكون المنتج في صورة مواد خام أو مصنعة، سواء أكانت منقولة أم عقارية"[7].

وعلى صعيد التوجهات الأوروبية نذكر التوجيه رقم 85/374، الصادر في 25 يونيو 1985[8]، والمتعلق بالتوفيق بين النصوص التشريعية والتنظيمية والإدارية للدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية في مجال المسئولية عن عمل المنتجات الضارة. فقد أكدت المادة الثانية أن "كلمة منتج في تطبيق هذا التوجيه تعني كل منقول، بما في ذلك المنتجات الأولية الزراعية ومنتجات الأرض Produits de chasse، وذلك حتى ولو كان المنتج متضمناً في منقول آخر أو عقار. وتشمل المنتجات الزراعية الأولية منتجات الأرض والدواجن والأسماك. كما أن كلمة منتج تعني الكهرباء أيضاً".

وعلى أية حال، يتضح من هذه التعريفات أنها تركز على تحديد المنتج بأنه كل الأشياء المنقولة أو العقارية، سواء كانت مواد خام أو مصنعة، زراعية أو صناعية، وتقتضيها حاجة الأفراد، وحاجة السوق في كافة الدول.

= Art 3/1 "Toute chose mobiliére, même si elle est incorporé dans un autre chose mobilière ou immobilière. ..

(6) نصوص هذه الاتفاقية منشورة في المجلة الانتقادية للقانون الدولي الخاص (Rev. crit) 1974، ص57 وما بعدها.

(7) جاء النص الفرنسي للمادة 1/2 على النحو التالي:

"Au sens de la present convention:

a) le mot "produit" comprend les produits naturels, industrials, qu'ils soient bruts ou manufactures, meuble ou immeuble".

(8) راجع نصوص هذا التوجيه منشورة في الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي:

J.O.C.E, No 4210 du 7/8/1985, PP.29:33.

ثانيًا: الأطراف المنوط بهم المسئولية عن عمل المنتجات:

يندرج في إطار المسئولية عن عمل المنتجات كافة الأطراف في عملية الإنتاج. فالمسئول يمكن أن يكون الصانع، أو المُصنع للمادة الأولية، أو الشخص الذي يطرح المنتج باسمه، أو عن طريق وضع ماركة مسجلة أو أي توقيع مميز[9]. وكذلك كل من يستورد أو يصدر المنتج لأجل بيعه أو تأجيره، أو توزيعه بأي طريقة في داخل النشاط التجاري[10].

وبالتالي، فإن كل من يساهم في تسويق المنتج أو توزيعه، حتى يصل إلى المستخدم النهائي، يعتبر مسئولاً في مجال المسئولية عن عمل المنتجات.

وكل هؤلاء يكونون مسئولين عن الأضرار التي تلحق بمستخدمي المنتجات التي تسبب أضراراً لهم، سواء أكانت أضراراً صحية أم مادية ،أم معنوية. ويجب التعويض عن تلك الأضرار عند إقامة الدليل على ثبوت الخطأ أو التقصير في جانب الطرف الآخر، وتوافر أركان المسئولية التقصيرية. أما المسئولية العقدية فمرجعها العقد المبرم بين الأطراف.

وبطبيعة الحال، تقتضي مواجهة المخاطر الناجمة عن بعض المنتجات المعيبة أو الضارة، أن نبحث عن الطرف المسئول. ويتم ذلك أياً كان نوع المنتج. فالأمر يتطلب وجود آلية وأدوات قانونية تغطي كافة المسائل المتعلقة بتسويق المنتجات الغذائية والدوائية والأجهزة الكهربائية وأجهزة

---

(9) راجع:
W. STRAUB: La responsabilité du fait des produits…, Op. cit., P.25.

(10) انظر نص المادة الثانية من القانون السويسري الخاصة بالمسئولية عن عمل المنتجات والمادة الثالثة من اتفاقية لاهاي بشأن القانون الواجب التطبيق على المسئولية عن عمل المنتجات، والمادة الثالثة من التوجيه الأوروبي المتعلق بالمسئولية عن عمل المنتجات المعيبة، والسابق الإشارة إليهم.

الاتصالات الحديثة، وكافة المنتجات الأخرى، لحماية كافة مستخدميها من الأضرار التي تحدث لهم[11].

ثالثًا: وجود بعض المشكلات المرتبطة بتسويق المنتجات عبر الحدود:

تبع التقدم العلمي والتكنولوجي، وتطور وسائل النقل والاتصال زيادة حجم التبادل التجاري بين الدول والأفراد والمؤسسات عبر الحدود. فلم تعد المنتجات قاصرة على حدود اقتصاد الدولة الواحدة، إذ يتم تداول المنتجات الصناعية والزراعية وغيرها بين الأسواق المختلفة في كافة الدول. فقد تصدر إحدى الدول المادة الخام إلى دولة أخرى، ويتم تصنيع المنتج في دولة ثالثة ويطرح في أسواق دولة رابعة... وهكذا. وهنا يتم إضفاء الصفة الدولية على العلاقة لارتباطها بأكثر من نظام قانوني، وباقتصاد أكثر من دولة[12].

ولهذا، يجب بحث مسألة القانون الواجب التطبيق على المسئولية عن عمل المنتج؛ حيث يحدد هذا القانون الشخص المسئول، وحجم الأضرار وأنواعها، والتعويض المقدر عن تلك الأضرار.

---

(11) راجع في ذلك:

د. محمد عبد القادر الحاج: مسئولية المنتج والموزع، دراسة في قانون التجارة الدولية مع المقارنة بالفقه الإسلامي، القاهرة، دار النهضة العربية، 1982، ص5؛ د. محمود الخيال: المسئولية عن عمل المنتجات المعيبة ومخاطر التقدم، القاهرة، دار النهضة العربية، 1998، ص4.

(12) راجع:

د. محمد الروبي: تنازع القوانين في مجال الالتزامات غير التعاقدية، القاهرة، دار النهضة العربية، 2005، ص142، 143، بند 134.